# الأبعاد الإنمائية للتعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية

إعـــداد
الدكتور/ محمد سعيد ناحي الغامدي(*)

**مقدمة:**

الحمد لله وحده والصلاة السلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فإن المتتبع لأحوال العالم الإسلامي المعاصر يقف وقفات قد تطول وفي جوانب متعددة، لمعاناة هذا العالم من خصائص كثيرة تشابكت فيما بينها حتى باتت تقف حجر عثرة في طريق تقدمه ونموه الاقتصادي، بما يملي على دوله مجتمعة وفقا لأوامر إلهية واضحة، واعتبارات معينة أن تتعاون فيما بينها في شتى المجالات، ومنها المجال الاقتصادي، لكسر طوق التخلف، وكبح جماحه، والتسريع بتحقيق المزيد من أسباب التقدم وفق استراتيجية تنموية متوازنة ومدروسة تفضي إلى الاعتماد الجماعي على الذات لا الاعتماد الفردي، وفيما سبق تنظير يجافي إلى حد كبير الواقع. فتجارب التكامل التي تمت على المستوى العربي، أو الإسلامي لا زالت دون المستوى المطلوب. وتجابه بعضها بالكثير من العراقيل التنظيمية، والعوائق الاقتصادية، إذا ما توخت البعد العام- فيما عدا تجربة مجلس التعاون لدول الخليج العربي- وهو ما أدى إلى اختلال في تطبيق نظرية التكامل الاقتصادي، وفق معطياتها

(*) أستاذ مساعد الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية.

الفنية، وجعل من تلك الدول دول تستعيض بأسلوب دون آخر من أساليب التعاون.

وفي المقابل نجد أن الدول التي توصف بأنها متقدمة، سعت إلى تحقيق التعاون الاقتصادي فيما بينها في أعقاب الحرب الثانية، فالسوق المشتركة، والوحدة الأوروبية وغيرها في محيط الدول الرأسمالية ومجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة للدول الاشتراكية (الكوميكون) وما ذلك إلا لإيمان تلك الدول بأن المنطق الاقتصادي يفرض وجود التكتلات الاقتصادية.

والتعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، وهو أمر يفرضه الشرع والواقع من الأمور التي نطمح إليها ونزكيها إذا ارتكز على هدي الإسلام وتعاليمه في هذا المجال، فهو ضرورة شرعية وحاجة ملحة، غير أن الكلام النظري قد يجافي الوقائع التطبيقية إلى حد كبير، وحتى لا نوغل في التنظير والمثالية نحاول أن نحدد إطارا واضحا لهذا البحث يعتمد على مدخل من المداخل التعاونية المعروفة دونما إغفال البقية، لذا سنتعمق في دراسة المدخل الإنمائي للتعاون الاقتصادي.

**منهج البحث:**

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي في دراسة الظواهر الاقتصادية وتحليلها، وتوضيح الأبعاد المختلفة التي تولدها، ويستصحب إلى حد ما المنهج الاستنباطي.

**أهداف البحث:**

يتوجه هذا البحث إلى خدمة مجموعة أهداف أهمها:

١- الوصول إلى تدقيق للمفاهيم الاقتصادية للتعاون وفق وجهة النظر الإسلامية.
٢- دراسة الأبعاد التنموية المختلفة التي يولدها التعاون الاقتصادي على المستوى الكلي.
٣- الانفراد بدراسة مدخل من المداخل التعاونية، وهو المدخل الإنمائي، ودراسته وتحليل أبعاده.

**فريضة البحث:**

ينطلق هذا البحث من فريضة مؤداها، انتشار أسلوب التعاون الاقتصادي في الكثير من دول العالم، وبما أن التعاون مبدأ إسلامي يتوخى هذا البحث، الكشف عن سماته، وتحليل أبعاده مع التركيز على البعد الإنمائي خدمة لأهداف البحث.

**جدة البحث:**

لا نجادل أن هناك مجموعة من الكتب والأبحاث والدراسات التي ركزت على التكامل والتعاون الاقتصادي، بعضها عام وبعضها خاص، وينفرد هذا البحث بمحاولة دراسة وتحليل الانعكاسات الاقتصادية لمفهوم التعاون الاقتصادي الإسلامي. من خلال مدخل واحد هو المدخل التنموي.

هذا وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، ومبحثين، بمجموعة من المطالب، والفروع، وخاتمة تشتمل على أهم النتائج والتوصيات التي خرج بها البحث.

# المبحث الأول

# جوانب من نظرية التعاون الاقتصادي

لا يتوجه هذا المبحث إلى الدراسة التفصيلية لكل معطيات وأبعاد نظرية التعاون[1]، ولكنه يركز على بعضها كالمفهوم والآثار التنموية، التى يحققها على المستوى الكلي، وطبيعة المعالجة تقتضي تجزئة ذلك إلى المطالب التالية:

## المطلب الأول

## مفهوم التعاون الاقتصادي

**أولاً: المعنى اللفظي واللغوي:**

إذا تتبعنا المعاجم بحثا عن كلمة التعاون نجد أنها تنصرف إلى أن العون هو الظهير على القوم، ويقال: تعاون القوم، أعان بعضهم بعضاً[2].

**ثانياً: في الاقتصاد الإسلامي:**

نتيجة إلى أن التعاون الاقتصادي مفهومين، أولهما: عام ينبع من تحقيق الوحدة الإسلامية المنشودة بكافة مضامينها تجسيدا لقوله تعالى: **{وَإِنَّ هَذِهِ**

(١) تركز نظرية التعاون الاقتصادي في خطوطها العريضة على دراسة المفاهيم والمزايا والأساليب والمداخل المختلفة فضلا عن العقبات والتجارب.

(٢) **إسماعيل بن حماد الجوهري**، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، القاهرة، الطبعة الثانية **١٤٠٢هـ ج ٦ص ٢١٦٨- ٢١٦٩**.
- **ابن منظور**، لسان العرب، دار صادر: بيروت، الطبعة الأولى، **١٤١٠هـ، ج١٣ص٢٩٨- ٢٩٩**.

**أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ}**[١] ولقوله تعالى أيضا: **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا..}**[٢] الآية، وينصرف إلى تحقيق منهج الحق تبارك وتعالى في الأخوة وفق النص القرآني الكريم: **{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ..}**[٣] الآية. والتعاون لقوله تعالى: **{وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى..}**[٤] الآية، والتناصح لقوله صلى الله عليه وسلم: (الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)[٥] والنصرة لقوله صلى الله عليه وسلم: (أنصر أخاك ظالما أو مظلوما.. الحديث)[٦].

وبما يعني تحقيق المعاني السابقة بين كافة المسلمين في سائر المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإدارية وما عداها.

وثانيهما: خاص يتصل بالجانب الاقتصادي يتوخى دمج الأجزاء المختلفة لاقتصادات الدول الإسلامية عامة، أو على المستوى الجزئي في اقتصاد واحد وبما يحقق مصلحة الاقتصاد القومي، وأهدافه الإستراتيجية والمرحلية ويتفق مع

---

(١) سورة المؤمنون الآية رقم (٥٢)
(٢) سورة آل عمران من الآية رقم (١٠٣).
(٣) سورة الحجرات من الآية رقم (١٠).
(٤) سورة المائدة من الآية رقم (٢).
(٥) مسلم، صحيح مسلم، ج١، ص٧٤، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة حديث رقم ٥٥.
- **أبو داود**، سنن أبي داود، ج٥، ص٢٣٤، كتاب الأدب، باب في النصيحة، حديث رقم ٤٩٤٦.
- **الترمذي**، سنن الترمذي، ج٤، ص٢١٧، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في النصيحة، حديث رقم ٢٥٧٧.
(٦) **البخاري**، صحيح البخاري، ج٥، ص٧٠، كتاب المظالم، باب أنصر أخاك.

الواقع والإمكانات المختلفة ويراعي مراحل النمو، وطبيعة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وفق الضوابط الشرعية والمفهوم العام(١).

**ثالثاً: في النظم الوضعية:**

لقد تعددت وجهات نظر الكتّاب الوضعيين وتعددت بالتالي مضامين مفاهيم عن التكامل؛ فهي تتأرجح من تحقيق الاندماج الاقتصادي إلى استخدام أسلوب من أساليبه، أو التركيز على أداة من أدوات السياسة الاقتصادية، غير أن هذا لا يمنع من الاستئناس ببعض تلك الآراء كما يلي:

يرى "تنبرجن" أن التكامل يحتوي على جانبين: سلبي يلغى أو يستبعد أدوات معينة في السياسة الاقتصادية الدولية مثل: إزالة القيود التجارية كالتعرفة الجمركية، أو القيود الإدارية، أو الرقابة على عمليات التحويل. وإيجابي يحتوي على بعض إجراءات التنسيق في نظم الضرائب والرسوم، فضلا عن البرامج والخطط الضرورية لعلاج مشكلات النمو أو الحصول على أقصى حد للعمل والإنتاج(٢).

---

(١) يتساوق (يتوازى) هذا المفهوم مع ما هو معروف في أدبيات التنمية الاقتصادية، من أن الوصول إلى مرحلة الاكتفاء الذاتي في حق كل دولة أمر بعيد المنال متقدمة كانت أم متخلفة وهذا من السنن الكونية التي تقضي بأن يتم التعاون بين بني البشر.

(٢) **د.محمد عفر**، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، دار المجمع العلمي: جدة، بدون رقم طبعة، **١٤٠٠، ص١٠٢**. ==
=- وانظر: **د. إسماعيل شلبي**، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، بدون رقم وتاريخ، ص**٤١، ١٠٢**.
- **د. محمد عفر**، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، ص**١٠٣**، مرجع سابق.

أما "بيلا بلاسا" فيعرف التكامل بأنه علمية وحالة، عملية لأنه يعمل على إلغاء التمييز بين كافة الدول المتكاملة، وحالة لأنه يقضي على صور التفرقة بين الاقتصادات المتكاملة، ويصل من خلال تعريفه هذا إلى تحديد صور وأشكال معينة للتكامل هي: منطقة التجارة الحرة، والاتحاد الجمركي، والسوق المشتركة، والاتحاد الاقتصادي، والوحدة الاقتصادية. على من أشمل تعاريف التعاون الاقتصادي، ذلك الذي ينظر إليه على أنه عملية إدماج اقتصادات الدول الراغبة في التعاون عن طريق تجميع وتعبئة الموارد الاقتصادية المتوفرة لدى كافة الدول الأعضاء حتى تصبح تلك الدول وكأنها اقتصاد واحد، تتمتع داخله بحرية تبادل السلع والخدمات بينها دون أية قيود، وتتوفر فيها حرية تنقل الأشخاص للإقامة أو العمل وانتقال رءوس الأموال، وينتهي الأمر إلى تنسيق السياسات والخطط الاقتصادية[1].

وفي إطار المقابلة بين المفاهيم. نرى أن المفاهيم الإسلامية للتعاون من الشمول بمكان فهي لا تركز على الأبعاد المادية (الاقتصادية) للحياة الإنسانية فقط، ولكنها تمازج بين كافة الجوانب (عقدية- خلقية- اجتماعية- سياسية- بيئية- إدارية- اقتصادية.... الخ) وصولا إلى المكانة التي يتوخاها الإسلام للمسلمين وهي الوحدة الإسلامية.

---

وللمزيد من التفصيل حول تعريف بيلا بلاسا، أنظر: - **د. عبد الوهاب رشيد**. التكامل الاقتصادي العربي، وزارة الإعلام، العراق، بدون رقم طبعة، **١٩٧٧**م، ص**٢٣**.

(١) **د. محسن حسنين حمزة**، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين دول العالم الثالث، مقال بمجلة مصر المعاصرة، العدد "**٣٤٦**" أكتوبر **١٩٧١**م، ص**٨١**.

أما التعاريف الوضعية فإنها تجنح إلى الجزئية في تطبيق بعض صور التعاون حينا وتعمد إلى تحقيق الاندماج بصورة كاملة حينا آخر.

## المطلب الثاني

## حث الإسلام على التعاون

إن تحقيق التعاون الاقتصادي بين عامة المسلمين مطلب شرعي، وتحقيق لأوامر إلهية وأحاديث نبوية، فالدعوة إلى التعاون عموما مبدأ أصيل في الشريعة الإسلامية لقوله تعالى: **{وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}**(١)، وقوله تعالى: **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا..}**(٢) الآية وقوله جل وعلا: **{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ..}**(٣) الآية. وقوله سبحانه: **{وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ}**(٤) وقوله جل شأنه: **{يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ...}**(٥) الآية.

كما أن للرسول الكريم ﷺ في ذلك هدى عظيم مثل قوله: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته)(٦). وقوله: (مثل المؤمنون في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه

---

(١) سورة المائدة من الآية رقم (٢).
(٢) سورة آل عمران من الآية رقم (١٠٣).
(٣) سورة الحجرات من الآية رقم (١٠).
(٤) سورة المؤمنون الآية رقم (٥٢).
(٥) سورة الحجرات من الآية رقم (١٣).
(٦) مسلم، صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٨٦. كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله، حديث رقم ٢٥٦٤.

عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)[١]. وقوله: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)[٢] وقوله عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم: (لا تحاسدوا ولا تباغضوا، لا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخوانا)[٣]. إلى غير ذلك من النصوص التي تحث على التعاون بين المسلمين.

ويستفاد من الآيات السابقة أهمية التعاون بين المسلمين على البر والتقوى "والبر اسم جامع لكل ما أمر الله به ورسوله ولكل ما أحبه الله ورسوله، فندب الله تعالى إلى التعاون على البر وقرنه بالتقوى له، لأن في التقوى رضاً له وفي البر رضاً للناس، ومن جمع بين رضا الله تعالى وبين رضا الناس، فقد تمت سعادته وعمت نعمته.. والتعاون على البر والتقوى يكون بوجوه، فواجب على العالم أن يعين الناس بعلمه فيعلمهم، ويعينهم الغنى بماله، والشجاع بشجاعته في سبيل الله، وأن يكون المسلمون متظاهرين كاليد الواحدة"[٤].

كما أن المؤمنين أخوة في الدين والحرمة، ولهذا قيل أخوة الدين أثبت من أخوة النسب والأمة الإسلامية أمة واحدة لا فرق بينها كما أنه لا فرق بين جميع أفرادها، فهم سواء في كافة الأمور إلا في التقوى، فهي ميزان فيه يفضل مسلم على آخر.

فضلاً عن ذلك يستفاد من الأحاديث السابقة، فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته، وتعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج٤. ص١٩٩٩، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاونهم وتعاضدهم حديث رقم ٢٥٨٣.
(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص١٢٩، كتاب الصلاة باب تشبيك الأصابع.
(٣) مسلم، صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٨٣، كتاب البر والصلة، باب تحريم التحاسد والتباغض.. حديث رقم ٢٥٥٩، مرجع سابق.
(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٦، ص٤٦، ٤٧، مرجع سابق، بدون ناشر أو طبعة أو دار نشر.

على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير مكروه أو إثم، ومعنى كونوا عباد الله إخوانا. أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة، ومعاشرتهم في المودة، والرفق، والشفقة، والملاطفة، والتعاون في الخير(١).

وتأسيساً على ما سبق يمكن القول أن عموم الأدلة ومفاهيمها يمكن أن يستصحب فيما يخص التعاون الاقتصادي باعتبار قيامه بين مجموعة الدول الإسلامية يدخل في مضامينها العامة، ويلتصق بها الحد الذي نستطيع معه إضفاء شيء من الضرورة أبرزته الحاجة الملحة، والواقع الاقتصادي المعاش في الفترة الزمنية الراهنة، وحقيقة التكتلات الاقتصادية الكائنة، وطبيعة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، التي تعترض سبيل التنمية الاقتصادية الشاملة في الكثير من الدول الإسلامية، ويمارس الكثير من الأبعاد التنموية على كافة المستويات.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية ومكتبها: القاهرة، بدون رقم طبعة وتاريخ ج١٦. ص١٣٤، ص١١٦.

## المطلب الثالث

## التعاون الاقتصادي والتنمية

يقوم المنهج الإسلامي في التنمية على معطيات تزيد على ما هو موجود في المنهج الوضعي، من حرص على الزيادة المستمرة في الدخل الفردي، والاستخدام الأمثل للموارد، وشمول عملية التنمية للقطاعات وتوازنها، وإحداث نوع من التغيير البنياني، ويتفوق عليه في كون التنمية مسئولية كل من الفرد والدولة، وقيامها على التوازن في كافة المجالات، فضلاً عن أن واقعها لا يتأتى فقط من مواجهة المشكلة الاقتصادية بل من القوة الإيمانية والترغيب الشرعي وهما معا يحضان على هذه المواجهة، ويقرنان العطاء الدنيوي بالعطاء الأخروي الأكثر سخاء مع حرص الإسلام الشديد على البيئة ومعطياتها.

وينفرد الإسلام في قضايا الإعمار والتنمية بمجموعة من الأبعاد، نابعة من قيمه المتسامية منها: أن التنمية في الإسلام ذات مفهوم خاص، وهي فريضة إسلامية، تحث على الإتقان، والتعاون، والإحسان.

وليس مجالنا هو تحليل منهج الإسلام في قضايا التنمية الاقتصادية[١] بل إبراز دور التعاون الاقتصادي كأسلوب استراتيجي للتنمية له أبعاد تنموية مختلفة منها: أخروية، ومنها دنيوية، فالأخروية تتمثل في تنفيذ الأوامر الإلهية، وتحقيق معنى التعاون والتعاضد، والاستقلال، والكرامة، والعزة، والإخوة

(١) للتفصيل حول منهج الإسلام في التنمية. انظر:
- **د. عبد الحميد الغزالي**. حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، دار الوفاء: المنصورة، ط١، ١٤٠٩، ص٦١-٩٠.
- **د. محمد سعيد الغامدي**، التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه. رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى، ١٤١٢هـ، ج١، ص٤٨- ٧٣.

الإسلامية، التي يريدها الله للمؤمنين، وهي سبب الحصول على الأجر والثواب، ويشترك فيها التعاون مع كافة النشاطات الإنسانية، والأخرى دنيوية مختلفة في كافة جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية، ونظراً للتداخل الكبير بين تلك الأبعاد ولمقتضيات هذا البحث فإننا سنركز على الأبعاد التنموية مع ملاحظة إمكانية تحقق بعضها في المجتمعات الأخرى في حدها الأدنى وتحققها برمتها في المجتمع الذي يأخذ الإسلام منهجا ونظام حياه، ونوالي فيما يلي بحث هذه الأبعاد في النقاط التالية:

١- الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية المختلفة للدول الإسلامية (التوسع الأفقي) لتحقيق قوله سبحانه وتعالى: **{وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ...}**[١] الآية وعلى الخليفة- أى الإنسان- استغلال فضل الله بطريقة صحيحة تحقق مصلحته ومصلحة مجتمعه، بالإضافة إلى الآيات والأحاديث التي توجه إلى الموارد والعمل والتنمية، مع تفادي الإسراف والتبذير في استخدام تلك الموارد، أو تلويث البيئة لعموم الآيات والأحاديث، التي تنهي عن تلك التصرفات، فضلا عن تخصص كل دولة في إنتاج السلع التي تتمتع فيها بميزة نسبية، واستيراد ما تحتاجه من دول إسلامية أخرى مع مراعاة الجودة والإتقان لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه)[٢] وفي مختلف

(١) سورة الأنعام، من الآية رقم ١٦٥.
(٢) رواه أبو يعلى وفيه مصعب بن ثابت وثقة ابن حبان وضعفه جماعة، وجزم الألباني بحسنه في صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ، ج٢ص١٤٤ حديث رقم ١٨٧٦.

السلع، والبعد عن سائر المعاملات المنهي عنها يحقق نوعا من الاكتفاء الذاتي، ويرتبط بذلك ويتساوق (يتوازى) معه الاستفادة المثلى من عناصر الإنتاج التي لا تستغل بالدرجة الكافية (التوسع الرأسي).

وكمثال واحد فقط تتوفر الكثير من الأراضي الصالحة للزراعة في السودان، في حين تتوفر الأيدي العاملة في إندونيسيا وباكستان ومصر وغيرها، ويتوفر المال اللازم للاستفادة من كل ذلك في الدول النفطية الإسلامية، بما يعني توفر مقومات التعاون بشتى صوره لدى الدول الإسلامية. فأين الاستفادة والتطبيق.

٢- يتطلب قيام التعاون الاقتصادي إلغاء الرسوم والحواجز الجمركية، وفي هذا توسيع لنطاق السوق أمام منتجات الدول الإسلامية، ونمو للطلب على تلك المنتجات يقابل بزيادة المشروعات الإنتاجية، وهذا تدعيم للكفاءة الإنتاجية، واستغلال للطاقات العاطلة، ويفضي إلى تحقيق وفورات الإنتاج الكبير، من خلال إقامة المشروعات بحجم أمثل يمكن من العمل بكامل الطاقة الإنتاجية، وتخفيض تكلفة الوحدة المنتجة بالتالي، علاوة على أن اتساع السوق يعمل على زيادة التخصص. وتقسيم العمل وفق المزايا النسبية، لأن القدرة على المبادلة هي التي تعمق من مفهوم التخصص. فضيق نطاق السوق قد لا يتيح للدولة

- وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف: الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ ص١٠٦ حديث رقم ١١١٣.
وانظر- مجمع الزوائد للهيثمي، ج٤، ص١٠١.

الواحدة تعميق ذلك المفهوم لحاجتها إلى أسواق إضافية تستوعب الفائض من الإنتاج[١].

٣- تعزيز قدرة الدول الإسلامية على المساومة في الأسواق الدولية، والحد من التذبذب الكبير الذي تتعرض له صادراتها من المواد الأولية في الأجل القصير، وتدعيم دور تلك الدول في إنتاج المنتجات المصنعة، والاستغناء عن تلك الدول المتقدمة في الحصول عليها في الأجل الطويل[٢]، فالتعاون يمنح دولة من القوة الاقتصادية ما يمكنها من تعديل شروط التبادل وفق مصالحها فتحصل على السلع التي تحتاجها ضمن أفضل الأسعار، لكونها تمثل سوقاً واسعا تستطيع معه الحصول على تخفيضات في الرسوم الجمركية، وتسهيلات في الدفع، والتحكم في إنتاج وتبادل بعض السلع الهامة، ولهذا أثره على موازين المدفوعات، وانحسار العجز مع الدول الأخرى وترشيد المبادلات السلعية، والحصول على القطع الأجنبي[٣].

٤- حرية انتقال عناصر الإنتاج بين كافة الدول الإسلامية نتيجة لإلغاء العوائق التنظيمية، وزيادة التوظف، وإعادة توزيع القوى العاملة بشكل يتم معه الاستفادة من الفائض، وسد النقص في كافة فئات العمل لأن اتساع السوق وما يتطلبه من زيادة في الاستثمار كفيل بإيجاد الكثير من فرص

(١) **د. كامل بكري**، التكامل الاقتصادي، المكتب العربي الحديث: الإسكندرية، ١٩٨٤م. ص٤١-٤٣.
(٢) **د. إسماعيل شلبي**، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مرجع سابق ص٧٧.
(٣) **د. كامل بكري**، التكامل الاقتصادي، ص٤٤-٤٥، مرجع سابق.

العمل، والحد من البطالة، وأثارها الاقتصادية والاجتماعية السيئة، ورفع مستوى المعيشة، فضلاً عن سهولة وسرعة انتقال رءوس الأموال لأن اتساع نطاق السوق وما يتطلبه من زيادة في المشروعات كما وكيفا يعمل على زيادة الحافز على الاستثمار وتحقيق الأرباح، ويؤدي كل ذلك في الأجل الطويل إلى توسيع حجم العمليات الإنتاجية، والتمتع بوفورات النطاق الواسع، وزيادة حجم التبادل التجاري، واستخدام الفنون الإنتاجية المتقدمة، وخلق فرص استثمار واسعة في الزراعة والصناعة وغيرهما، وتركيم رأس المال أساس عملية النمو الاقتصادي(١).

٥- تخلص الدول الإسلامية من أتباع الأنظمة الاقتصادية المخالفة للإسلام، والتي لن تحقق لها التنمية الاقتصادية المنشودة، لأنها موضوعة لمجتمعات غير مجتمعاتنا ونبتت في بيئة تختلف عن بيئتنا، وهذا ما يعني تمكن الدول الإسلامية من الاستجابة للنهي الوارد في قوله تعالى: **{لَا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ..}**(٢) الآية، وقوله سبحانه: **{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ..}**(٣) الآية والحصول على شخصيتها المستقلة التي تجعلها تعتمد على النفس أكثر من الاعتماد على المناهج المستوردة(٤).

(١) **د. كامل بكري**، التكامل الاقتصادي، ص٤٦-٤٨، مرجع سابق.
(٢) سورة آل عمران، من الآية رقم ٢٨.
(٣) سورة الممتحنة، من الآية رقم ١.
(٤) **د. يوسف إبراهيم**، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، ص٢٨٤.

٦- إيجاد الحلول الإسلامية للمشكلات التى تعترض سبيل التنمية في الدول الإسلامية، سواء في الجانب الاقتصادي، أو في الجانب الاجتماعي[١]، أو غيرها من الجوانب، فالتنمية المتوزانة قضية جوهرية لهذه الدول، والتعاون من أنجح الأساليب لتحقيقها.

٧- زيادة مبدأ التكافل بين المسلمين، والتخفيف من حدة الكوارث، والأضرار الاقتصادية، التي تتعرض لها بعض دوله، وتوجيه المساعدات اللازمة لها عن طريق إنشاء صندوق للتعاون الاقتصادي الإسلامي يعمل على نشر الدعوة الإسلامية، وإعداد الدعاة ويدعم المراكز الإسلامية المعنية بذلك في الداخل والخارج، فضلا عن تشجيع البحث العلمي وتمويل الجامعات الإسلامية، وتدعيم دور الندوات والمؤتمرات التي تناقش رأى الإسلام في الاقتصاد والإدارة والعلوم والثقافة[٢].

٨- توفير التمويل اللازم الذي يستطيع كف احتياجات الدول الإسلامية عن الحصول على القروض الأجنبية مقابل فائدة تحدد سلفا، وانتهاك محارم الله تعالى والوقوع فريسة الربا، والشيطان والدول المتقدمة، التي تعمل

(١) يذكر أن هناك مجموعة من خصائص التخلف تشترك فيها الكثير من الدول الإسلامية في الهيكل الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والإداري وقيام التعاون في صورته الإسلامية كفيل بحل تلك المشكلات في الأجل الطويل.

(٢) **د. يوسف إبراهيم**، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص٢٨٧. مرجع سابق.

على زيادة سيطرتها على دولنا الإسلامية، وهو الأمر الذي أثقل كاهل الكثير من الدول الإسلامية بالديون ومدفوعات الفوائد(١).

٩- تحسين أحوال المعيشة للفرد والمجتمع في كافة الدول الإسلامية، لأن زيادة الإنتاج من السلع والخدمات كما وكيفا يتطلب تظافر عناصر الإنتاج المختلفة، لتعذر توفر كافة الموارد الاقتصادية التي يحتاجها بلد ما مهما اتسعت رقعته- وهذه حكمة الله- أن جعل الشعوب عامة في حاجة إلى بعضها البعض، فلا يستغني شعب عن آخر، الأمر الذي يحد من سيطرة شعب على شعب، مصداقا لقوله تعالى: **{وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ}**(٢).

(١) يلاحظ أن المشكلة الرئيسية والراهنة لغالبية الدول الإسلامية هي مشكلة ادخار بما يعني نقص المدخرات المحلية من كافة المصادر، وبالتالي الحاجة إلى مزيد من المدخرات الأجنبية، وانعكاس ذلك على أساليب التخطيط ونوعياته وما يتبع ذلك من تبعية، وفقدان الاستقلال، وللمزيد من التفصيل حول خطورة التمويل الأجنبي بصفة عامة أنظر

- **د. محمد سعيد الغامدي**، التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه. مرجع سابق ج٢ص١١.
- **د. أحمد الحربي.** التمويل الأجنبي وموقف الإسلام منه. رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى ١٤١٥هـ.
- **عبد سعيد إسماعيل**، أزمة المديونية في العالم الإسلامي، دار المنارة: جدة، دار ابن حزم: بيروت ط١ ١٤١٦هـ، ص١١-٧٥

(٢) سورة الشورى، الآية رقم ٢٧.

## المبحث الثاني

## الأبعاد الإنمائية للتعاون الاقتصادي

يحدث التعاون الاقتصادي مجموعة من الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية يتمثل معظمها في علاج خصائص التخلف، فالتنمية الاقتصادية تناهض في الكثير من الدول الإسلامية ذلك، وتضع له من الوسائل ما يساهم في التخفيف منه، وهو ما يجسد علاقة التعاون بالتنمية في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المأمولة بجهود جماعية، ويجعل ارتباط الوسيلة بالهدف عضويا يضع التعاون ضمن أحسن الوسائل والمحاور الرئيسية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

على أن من المداخل الرئيسية لتحقيق التعاون المدخل الإنمائي، فالتنمية الاقتصادية تساهم في تحقيق التعاون وتأكيده على اعتبارها تحتوي عدة أساليب للتنسيق بعضها يتوخى الشمول بين كافة السياسات والقطاعات ويزكي توحيد الخطط التنموية عن طريق هيئة عليا تراعي أمور التعاون، وبعضها جزئي من خلال التنسيق بين مجموعة من الخطط الإقليمية، وبعضها يتلازم والتنسيق بين السياسات الاقتصادية، ورابع يركز على صيغ المشروعات المشتركة[1].

(١) لا يعني هذا كل ما في التعاون من أساليب إذ تتنوع هذه الأساليب من أسلوب التكامل الكلي بالتنسيق وبدونه، وأسلوب التكامل الجزئي الذي يعتمد التنسيق الشامل أو الجزئي من خلال التنسيق على مستوى القطاع أو المشروع، ونحن نركز على البعد التنموي، نطمح إلى تطبيق التنسيق الشامل والجزئي خدمة للهدف من هذا البحث.

ويهدف هذا المبحث تحليل الأبعاد الإنمائية للتعاون على إجراءات التنسيق المختلفة مع ملاحظة إمكانية وجود هذه الأبعاد في المجتمعات الأخرى، ولكنها تتجلى في المجتمعات الإسلامية بصورة أكبر اعتماداً على مفهوم الإسلام في التعاون، والتآخي، والنصره وما شابهها، وهي مصطلحات أبعد غورا في المجتمعات الإسلامية من غيرها، وستتم المعالجة من خلال المطالب التالية:

## المطلب الأول
## تنسيق الخطط الاقتصادية عامة

يمارس التعاون الاقتصادي بصورته الإسلامية بعداً كبيراً على الخطط الاقتصادية للدول المتعاونة تتمثل صورته الكبرى في تنسيق الخطط الاقتصادية لسائر الدول الإسلامية. وعلى أن مفهوم هذا التنسيق وأنواعه، فضلا عن حدوده (أهدافه) ومراحله، وشكله المقترح من الأمور التي لا بد من بحثها وتحليلها، ويحاول هذا المطلب من خلال فروعه المختلفة تجسيد ذلك.

### الفرع الأول
### مفهوم تنسيق الخطط

يقترن التعاون الاقتصادي بنوع من السياسات التدخلية حتى في الدول الرأسمالية، لأنه يثير عددا من المشكلات الاقتصادية، إذا ترك الأمر لطواعية قوى السوق، وقد يعمل على تعديل هيكل الاقتصادات المتعاونة بشكل يضر بعضها البعض، من أجل ذلك تسعى الدول الغربية إلى جعل التعاون فيما بينها سبيلا إلى تعزيز قوى السوق، وإزالة ما يعترض سبيله من معوقات، بما يزيد

من سهولة انسياب الموارد وكفاءة تخصيصها للمحافظة على النمو الاقتصادي الذي حققته وتجنبا لوقوعها منفردة تحت وطأة التقلبات الدورية، بما يعني أهمية تنسيق كافة السياسات فيما بينها عند وصول مرحلة التجانس التام التي لا يستفيد منها طرف على حساب آخر(١).

أما الدول الإسلامية فإن هياكلها الإنتاجية متماثلة أحادية وأسواقها الداخلية بعيدة عن التعاون، وهناك خلل في تركيبة مواردها الاقتصادية، وضعف في المتاح منها، مع النقص في الخبرة الفنية، وضيق نطاق السوق، والعجز المستمر في موازين مدفوعات الغالبية منها، لذلك وإزاء هذه الأسباب وغيرها، فإن الدول الإسلامية أحوج ما تكون إلى تنسيق الخطط الاقتصادية فيما بينها(٢).

على أن مفهوم التنسيق يختلف بين الكتاب ومنظري التعاون والتنمية، ولكننا نتيجة إلى أنه عبارة عن وضع الخطط الاقتصادية في صورة توازنية واحدة، تحاول الاستفادة المثلى من الموارد الاقتصادية وفق النظرة الكلية، ويراعي فيها الأهداف العامة للمجتمع الإسلامي، وتنطوي على مجموعة من الأهداف المرحلية التي تسعى بصورة مترابطة إلى تحقيق الهدف العام وفق الأوليات، ومراحل النمو وطبيعة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، مع

(١) **د. محمد محمود الامام**، التخطيط التكاملي على المستوى الشامل، بحث ضمن بحوث ندوة التكامل بين دول مجلس التعاون الخليجي. (دبي ١٤-١٦). فبراير ١٩٨٧م. مجلس التعاون الخليجي والمعهد العربي للتخطيط ١٩٨٨م ص٥٣-٥٤.

(٢) **د. محمود محمد الامام**، التخطيط التكاملي على المستوى الشامل، مرجع سابق، ص٥٤.

الاستفادة الكاملة بالمزايا الاقتصادية المترتبة عليه، وفي ضوء التوزيع العادل لأعباء ومكاسب التعاون.

ومن الكتّاب من يرى أن التنسيق هو "القضاء على الازدواج الضار في الاستثمارات المختلفة، بحيث يمكن تجنب الطاقات العاطلة وإنتاج وحدات كبيرة تتمتع بوفورات الإنتاج الكبير والقدرة على التنافس في مواجهة العالم الخارجي"(١).

ومعنى ذلك أن التنسيق بين الخطط الاقتصادية للدول الإسلامية سيكون من أهم الأسباب الأساسية لتحقيق الأبعاد التنموية والاستفادة من الإمكانيات الاقتصادية المتوفرة (مقومات التعاون)، لأن تنسيق الخطط يقضي على التضارب، ويعمل على التقريب التدريجي بين الدول المتعاونة بقصد المواءمة بين الخطط التنموية.

## الفرع الثاني

## أهداف التنسيق وضوابطه

**أولاً: (أهداف) التنسيق:**

تنطلق خطط التنمية الاقتصادية وفق أبعادها المختلفة، وإطارها الفني إلى تحقيق جملة من الأهداف تختلف في مضمونها باختلاف النظم الاقتصادية، وطبيعة مشاكل الاقتصاد، ومراحل نموه، ونحن نكتب في التعاون وفق الإسلام من خلال مدخل رئيسي له هو المدخل الإنمائي نتجه إلى أن تلك الأهداف التي يجب الأخذ بها في اقتصاد إسلامي، تختلف عن غيره فهي

(١) **د. سلطان أبو علي**، تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي، مقال: بمجلة مصر المعاصرة، عدد **٣٤٧**، يناير **١٩٧٢**م، ص**٢٨**.

نابعة في الأصل من قيم الإسلام، ومبادئه، وخصائصه المختلفة، وتسعى إلى خدمة مصالحه العليا.

ولكي يحقق التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية الأهداف المنوطة به، وهي أهداف تنموية في غالبيتها، يجب أن يحتوي تنسيق الخطط الاقتصادية عامة على مجموعة من الأهداف التي تتوخاها التنمية في أبعادها الإسلامية، وهي أهداف كبرى ذات بعد منظوري يمكن تحقيقها في ترابط شامل خلال مجموعة من الأبعاد المرحلية. ومن أهم تلك الأهداف ما يلى[١]:

١- تحقيق مهام الخلافة الإنسانية في الأرض، ونشر العقيدة الإسلامية، وتحقيق العبادة الصحيحة لله.

٢- تحقيق القوة والعزة الاقتصادية والكرامة والعمارة (التنمية الشاملة والمتوازنة). ويتصل بهذا الهدف مجموعة من الأهداف التفصيلية الأخرى، أهمها تنمية القوى البشرية من خلال:

أ ) توفير الحاجات الأساسية للسكان، وهي من الفروض الكفائية التي تتسع كلما تقدم المجتمع وتطور لتشمل رسم خطط للإنتاج، والاستثمار، والتوزيع، والاستهلاك، ووضع السياسات المالية والنقدية والتنسيق بين هذه السياسات التي تكفل تحقيق النمو والاستقرار[٢].

---

(١) **د. محمد عمر الزبير**، دور الدولة في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: جدة، **١٤١٧**هـ، ص**٦-٢٠**.
- **د. محمد سعيد الغامدي**، التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه، مرجع سابق، ج**٢**، ص**٤٠٤-٤١٧**.

(٢) سيتم الحديث عن تنسيق السياسات الاقتصادية لاحقا.

ب) توفير التدريب والتعليم والخدمات الصحية والأمن والدفاع.

٣- تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة (الضمان والتوازن الاجتماعي)، وفقا لمعاييره الإسلامية في جمع الزكاة، والموارد الأخرى، وتوزيعها، والإفادة منها في تحقيق المستوى المعيشي اللائق، والحياة الحرة الكريمة، وتحقيق مستوى (حد) الكفاية تبعا لظروف الزمان والمكان.

٤- مراعاة التوازن المكاني والقطاعي داخل الاقتصاد في الدول المتعاونة، وفق الأوليات والتوزيع العادل لمكاسب وأعباء التنمية(١).

**ثانياً: ضوابط التنسيق:**

لكي يؤتي التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية أفضل الثمار يستحسن أن يحتوي تنسيق الخطط على الضوابط التالية(٢):

١- مراعاة تعاليم الإسلام في مجالات الإنتاج والتسويق والتعاون وغيرها.

٢- تحقيق معدلات النمو المناسبة لكل دولة.

٣- تسهيل تحقيق النمو المتوازن لكل دولة.

---

(١) هناك أهداف مشتقة من هذه الأهداف، كهدف مكافحة التضخم، والعمالة، وتحقيق المستويات الملائمة من الأسعار، والاستقرار الاقتصادي وغيرها، وهناك أهداف مرحلية تتفق والواقع الاقتصادي، وطبيعة المشكلات الاقتصادية لكل دولة، وفق الأهمية النسبية للقطاعات الاقتصادية فيها تنسيق ويزال التعارض بينها في ضوء الصورة التوازنية للتنسيق العام فليلاحظ.

(٢) **د. رياض الشيخ وآخرون**، دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، **١٩٧٨**م، ص**٣٧**.

٤- الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، والبعد عن الفقد والضياع الذي نهى الإسلام عنه، وبالتالي تحقيق درجة من الكفاية الاقتصادية.

٥- تقريب الفوارق في مستويات التطور الاقتصادي بصورة تدريجية ومستمرة، بالتركيز على التنمية الصناعية، وتحقيق أفضل الاستثمارات تبعا لإمكانيات كل دولة.

٦- ترشيد سياسة الاستيراد من وجهة النظر الإسلامية، بتجنب استيراد السلع الترفيهية والتفاخرية[1].

٧- أن يعمل التنسيق العام بين خطط التنمية على الاستفادة المثلى من عنصر العمل الفائض في بعض الدول، وتحويله للعمل في الدول ذات العجز في هذا العنصر، مع أهمية تحقيق التعاون بين تغطية العجز من أي عنصر من عناصر الإنتاج، عن طريق الفائض منه في دولة أخرى.

## الفرع الثالث

## أنواع التنسيق

يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من التنسيق تتبع إلى حد كبير أجال التخطيط المعروفة لدى المهتمين بشئون التنمية والتخطيط، وهي الأجل الطويل، والمتوسط، والقصير. وفيما يلي عرض موجز لكل منها:

أ ) التنسيق طويل الأجل: هدفه الأساسي التنسيق بين الخطط الاقتصادية الإسلامية طويلة الأجل، والتي تحدد فيها الأهداف الكلية للاقتصادات

(1) DR. Mohammed Fahim, Khan, Development strategyin an Islimic, farme with Preference to Labour Apunpanil - Economies, 1986, International Islamic Universiry, Islamabad, Pakistan, P.17.

القومية، والصورة المنشودة لتنميته في المستقبل شاملا ميادين التقدم الاقتصادي والاجتماعي والعلمي والتقني، ويتم فيه العمل على صعيد الخطوط العريضة للهيكل الاقتصادي، وفي ضوء علاقات الموارد البشرية والمالية والطبيعية(١).

ب) التنسيق متوسط الأجل: ويختص بالتنسيق بين الخطط متوسطة الأجل، سواء كانت ثلاثية أو خماسية أو سباعية، وإيجاد منهج تفصيلي بين الدول الإسلامية لإحداث التغييرات المطلوبة بالنسبة للموارد الاقتصادية المتاحة، وكيفية الاستفادة المثلى منها، مع تحاشي كافة الظواهر التي تعمل على الإهدار وسوء الاستغلال، لذلك يهتم هذا النوع بإنتاج السلع الهامة وفق الأولويات الإسلامية، وإقامة المشروعات المشتركة(٢) التي تخدم هذا الغرض، وتدعيم دور الأبحاث العلمية والمراكز الإحصائية والمهتمة بالمعلومات والبيانات المتعلقة بالموارد الاقتصادية وتنمية التبادل التجاري بين كافة الدول الإسلامية، عن طريق الاتفاقيات طويلة الأجل، للمساهمة تدريجيا في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتعددة، التي تعاني منها معظم هذه الدول، ويفتح هذا النوع من التنسيق المجال واسعا، أمام عمليات التنسيق التخطيطي المختلفة، ويجعل هذه الدول تحظى بتحقيق العديد من المزايا، منها: الحيلولة دون تنافس المشروعات

(١) **د. رياض الشيخ** وآخرون، مرجع سابق، ص٣٧. وانظر:
- **د. عبد الهادي يموت**، مرجع سابق، ص٢٤٨.
- **د. محمود داغر**. مرجع سابق، ص١٥٧.

(٢) سيأتي الحديث عنها لاحقا.

التي أدرجت ضمن الخطط خاصة تلك التي تستخدم نفس المواد الخام، والمدخلات الإنتاجية[1].

ج) التنسيق قصير الأجل: يتعلق هذا النوع التنسيقي بمتابعة عملية تنفيذ الخطط، وتقويم آثارها ونتائجها المختلفة على اقتصاديات الدول الإسلامية، فضلا عن إمكانية التنسيق في توزيع الموارد الاقتصادية، التي تتوفر نسبيا في بعض البلاد دون البعض الآخر، من طاقة، أو عوائد نفطية، أو قوى عاملة، أو خدمات نادرة[2].

## الفرع الرابع

## مراحل التنسيق بين الخطط الاقتصادية

تمر عملية التنسيق بين الخطط الاقتصادية بمراحل متعددة، وبالرغم من ذلك إلا أنه يمكن التمييز بين العديد منها:

أ ) التنسيق بين الخطط الاقتصادية: في وجوب احتوائها على إعطاء الأولوية للمشروعات الأساسية والاستراتيجية، ذات النفع المشترك العام على مستوى كافة الدول الإسلامية، مع ضرورة مراعاتها للأولويات الإسلامية، في مجال التنمية والاستثمار، واعتبار ذلك أحد الأهداف الاستراتيجية لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة الدول الإسلامية.

---

(١) **د. رياض الشيخ** وآخرون، مرجع سابق، **ص٣٣٨**. وانظر:
- **محمود داغر**، مرجع سابق، ص**١٥٨**.

(٢) نفس المراجع السابقة ونفس الصفحات. وللتفصيل حول ذلك أنظر:
- **د. محمود الحمصي**، خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية: ص**١٢٤** وما بعدها.

ب) توحيد المدى الزمني للخطط الاقتصادية في آجالها المختلفة للدول الإسلامية.

ج) توحيد الإطار الإحصائي والمحاسبي المستخدم في التخطيط الاقتصادي، مع أهمية توحيد الطرق الفنية والتقنية المستخدمة في الخطط الإقليمية أيضا في الوقت الراهن، وهذا التوحيد سيعمل على توفير الإحصائيات والبيانات والمعلومات أساس العملية التخطيطية، وعن كافة المتغيرات والأنشطة الاقتصادية(١).

د) تبادل البيانات والمعلومات الخاصة بالسياسات الاقتصادية والتجارية والنقدية والمالية لمختلف الدول، والتي يساعد توفير الإطار الإحصائي والمحاسبي على توفيرها وعرضها(٢).

هـ) تطوير الأجهزة التخطيطية والطاقات الإنتاجية داخل الدول الإسلامية، والتنسيق الكامل بين خططها وبرامجها الإنمائية، وتتطلب هذه المرحلة تنسيق استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة، والتنسيق في مجال التنمية الاقتصادية، بإحداث التغيير المطلوب فيها لنقل تلك الدول من إطار الإنتاج الأولي إلى تنويع القاعدة الإنتاجية، وإقامة ما يلزم من مشروعات مشتركة تعمل على تغيير البني الاقتصادية والاجتماعية.

(١) **د. رياض الشيخ** وآخرون، مرجع سابق، ص٣٨- ٣٩.
(٢) **د. رياض الشيخ** وآخرون، مرجع سابق، ص٣٨- ٣٩.

## الفرع الخامس

## بنيان جهاز التنسيق

لضمان سرعة تنفيذ المراحل السابقة، ولأهمية التنسيق بين دول العالم الإسلامي في مختلف المجالات بما فيها الخطط الاقتصادية، لا بد من توفير جهاز أو منظمة تتولى تلك العملية، وتوفير الإمكانيات والدعم اللازمين لها وفق التصور التالي:

أ ) جهاز مركزي عام منتخب من الدول الأعضاء، يتولى إصدار القرارات اللازمة لتطوير التنمية الاقتصادية والاجتماعية، للوصول إلى وضع خطط إسلامية موحدة، في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، ومنهج الإسلام التخطيطي، ويلحق به جهاز للرقابة الشرعية يضم نخبة من علماء الشريعة، وجهاز فني يضم نخبة من أعلى مستويات التخصص، والخبرة بأمور التخطيط وأصوله، ويضم في عضويته وزراء التخطيط في الدول الإسلامية، يقوم بإجراء اجتماعات دورية لاتخاذ القرارات اللازمة، وتأخذ طابع التنفيذ لدى حكومات وشعوب تلك الدول، دونما حاجة إلى إعادة اعتمادها من جديد داخل تلك الدول، التي وقع عليها الاختيار في تنفيذ القرار بناء على الإمكانيات، وترسيخها لمبدأ التعاون الإسلامي.

ب) جهاز تنفيذي يتكون من كوادر فنية، تعمل بصفة مستمرة على أساس مصالح المسلمين عامة، وليس النظر إلى مصلحة دولة دون أخرى، يتم تعيينهم على أساس خبراتهم، وتخصصاتهم، وكفاءتهم، وتكون مهمة هذا الجهاز تنفيذ القرارات الصادرة من الجهاز المركزي العام، وتذليل كافة الصعوبات التي تعترض مسيرة التنفيذ.

ج) جهاز إحصائي ومحاسبي يتولى إمداد الجهازين المركزي والتنفيذي بكافة الإحصائيات، والبيانات، والمعلومات التي يحتاج إليها التخطيط وعن كافة الدول الإسلامية، وتلتزم أجهزة التخطيط داخل كل دولة بإمداده بتلك البيانات والمعلومات بصورة مستمرة، ويراعى أصول ومعطيات المحاسبة الإسلامية.

د) جهاز للبحث العلمي مهمته الأساسية، القيام بالبحوث والدراسات التي تعمل على حل مشكلات هذه الدول، التي تعترض سبيل تنميتها بمختلف أنواعها، من عقبات اقتصادية، أو اجتماعية، أو سياسية، أو إدارية، والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها، فضلا عن توثيق عرا التعاون والتكامل بين كافة الدول الإسلامية.

هـ) الاستفادة من تجارب التعاون الحالية سواء في المحيط الإسلامي أم في غيره، مع أهمية الاستفادة من تجارب المراكز الإقليمية المختلفة مثل: مركز التنمية الصناعية للدول العربية، ومنظمة التنمية الزراعية العربية، وغيرها من المنظمات العربية والإسلامية، والاستعانة بما لديها من خبرات وتجارب في هذه المجالات.

**هذا وفيما يلي رسم** توضيحي **للهيكل التنظيمي لهذا الجهاز المقترح:**

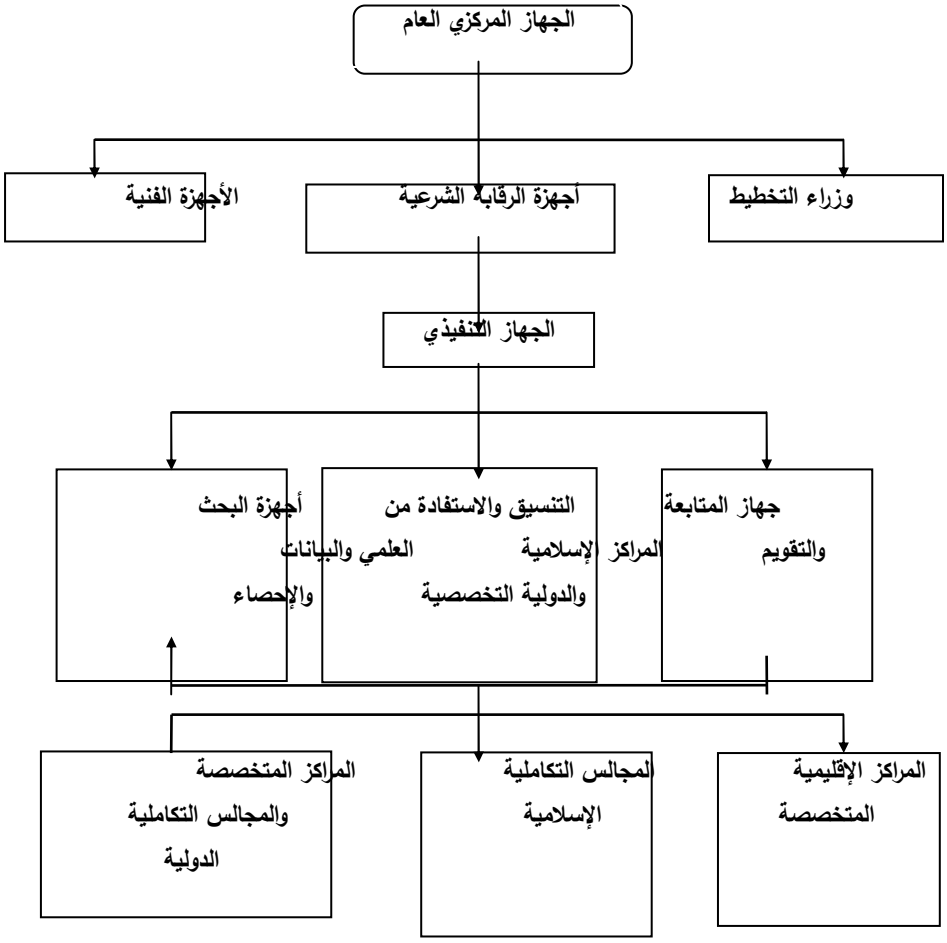


شكل بياني رقم (١)

البيان المقترح لجهاز التنسيق بين خطط التنمية في الدول الإسلامية

## المطلب الثاني

## التنسيق من خلال الخطط الإقليمية

قد يكون التنسيق العام للخطط الاقتصادية أمر صعب نسبيا على الأقل في الفترة الزمنية الحالية، ونحن نماذج في هذا الحديث بين ما هو كائن وما يجب أن يكون، نضع بعدا آخر داخل هذا المدخل المختار، ألا وهو التنسيق بين الخطط الاقتصادية الإقليمية، لمجموعة من الدول تتشابه إلى حد كبير في خصائصها الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية، مع إعمال كافة الأمور السابقة التي سبق تحليلها عند الحديث عن التنسيق في بعده العام ووفقا لهذا النمط من التنسيق يقترح أن يسير إعداد الخطط الاقتصادية الإقليمية على النحو التالي:

١- **حصر الموارد:** وهي مرحلة سابقة على العمل التخطيطي، وكافة الأبعاد يتم فيها حصر الموارد الاقتصادية المتوفرة للدول المتعاونة، فضلا عن توفير البيانات والإحصائيات، والمعلومات اللازمة عن كافة القطاعات، والمتغيرات الاقتصادية الكبرى للدول الأعضاء والتنسيق فيما بينها، ولهذا شواهده من الشريعة الإسلامية، والرسول صلى الله عليه وسلم خرص وأحصى، فقد روى البخاري: عن أبي حميد الساعدي قال: غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك، فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: (اخرصوا) وخرص رسول الله عشرة أوسق. فقال لها: (أحصي ما يخرج منها... الحديث)[١].

(١) العيني، عمدة القارى شرح صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب خرص الثمر، ج٩. ص٦٤.

ومعلوم أن الخرص هو التقدير بالظن ولا يوجد الخرص والإحصاء (التقدير) في الزكاة فقط، ولكنه يمتد إلى غيرها، فعند فتح خيبر أقر الرسول ﷺ أهلها على النصف، وكان يبعث عبد الله بن رواحة ﷺ فيخرص عليهم[١].

٢- **تحديد الأهداف والتفضيلات**[٢]: حيث تتفق الدول الأعضاء على الأهداف والتفضيلات المشتركة فيما بينها ككل، بحيث يعبر كل عضو عن الأهداف الأكثر إلحاحا التي يرمي إليها في صورة أهداف فنية تتمثل فيمايلي:

أ ) زيادة معدل نمو الدخل القومي بنسبة معينة.

ب) تحقيق معدلات نمو مرتفعة بنسب معينة.

ج) تحديد متوسط تراكمي لاستهلاك الفرد في الإطار الذي يضمن له الحصول على الأساسيات ومن ثم التدرج إلى ما عداها في إطار الحلال.

د) الاهتمام بالقوى العاملة، لأن الإنسان هو هدف التنمية ومحركها في الإسلام.

هـ) زيادة دور القطاع الصناعي في عملية التنمية، مع الاهتمام بتحقيق التوازن بين القطاعات لعدم وجود نص يفهم منه أسبقية قطاع على آخر.

و) تنويع القاعدة الاقتصادية والإنتاجية.

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود كتاب الزكاة متى يخرص الثمر ج٢ ص١٦٠٦، حديث رقم١٦٠٦.

(٢) ينطلق تحديد هذه الأهداف مما سبق تحديده عند الحديث عن أهداف تنسيق خطط التنمية عموما، لأن ما يحتويه الكل يجب أن يتحقق في الجزء وما تنسيق الخطط الإقليمية إلا فرع من أصل وهو التنسيق عموما فليلاحظ.

**٣- دراسة العلاقات القائمة بين المتغيرات الاقتصادية المختلفة،** كدراسة الدخل والاستثمار والاستهلاك، وعلاقات الإنتاج، والفنون الإنتاجية عن طريق المسح الإحصائي لجميع المتغيرات السابقة، ودراسة الاستهلاك النهائي بناء على المجموعات السلعية الرئيسية، وتوزيع الأمر بحسب فئات الدخل، وليس فئات الانفاق، ودراسة المجالات الاستثمارية ذات الأهمية النسبية مع تحديد نسبة ما يحتاجه مشروع معين من منتجات قطاع معين خلال سنوات إنشائه إلى إجمالي الاستثمارات، فضلا عن تحديد العلاقات المختلفة بين مستلزمات الإنتاج، والطرق الفنية لإيجاد التوليفة المناسبة من عناصر الإنتاج.

**٤- تحديد معدلات النمو المثلى في القطاعات الإنتاجية،** وذلك كتمهيد لاختيار أحدها بناء على تفصيلات الدول الأعضاء، والتي يتم وفقا لها تخصيص الاستثمارات على الأنشطة المختلفة مع أهمية إعداد بدائل عديدة لتوزيع الاستثمارات على مختلف القطاعات بمعدلات نمو مثلي أيضا.

**٥- الإعداد النهائي للخطة الإقليمية وعرضها على الدول الأعضاء،** واعتمادها من قبل السلطات المختصة.

ومن الجدير بالذكر أن دول مجلس التعاون الخليجي- إيمانا منها بأهمية التنسيق بين خططها الإقليمية، قد شرعت في دراسة ذلك، والتخطيط لتنفيذه، والتأكيد على أهميته، وتوفير الكوادر البشرية اللازمة لذلك، وبناء قاعدة بيانية شاملة للمصطلحات[١]، وتجربة مجلس التعاون تجربة رائدة تستحق الدراسة والتحليل لمعطياتها وهو ما نرجو الحق تبارك وتعالى أن يتيح الوقت لإفرادها بدراسة مستقلة.

(١) للتفصيل حول ذلك أنظر: بحوث ندوة التخطيط التكاملي بين دول مجلس التعاون الخليجي (دبي من ١٤-١٦) فبراير عام ١٩٨٧م، ص ٨-٩.

## المطلب الثالث

## التنسيق من خلال السياسات الاقتصادية

من ضمن الأبعاد الإنمائية التي تنعكس عند تطبيق التكامل الاقتصادي في صورته ومبادئه الإسلامية، التنسيق بين السياسات الاقتصادية عموما سواء أكانت مالية، أم نقدية، أم تجارية، أم زراعية على اعتبارها- أي السياسات- مجموعة من الإجراءات العملية التي تتخذها الدولة في إدارة النشاط الاقتصادي وتوجيه دفته، وفق الأوامر، والتعاليم الشرعية في هذا المجال، وبما يحقق المصلحة العليا للمجتمع الإسلامي، وبما يعني إعمال قواعد ومؤسسات وخصائص النظام الاقتصادي الإسلامي عند التطبيق، وما ذلك إلا لكون هذه السياسات تحوي جوانب تدخليه، وحقيقة النظام الاقتصادي في الإسلام تبنى على مؤسسة الحرية الاقتصادية، وفق الضوابط الشرعية كأصل يرد عليه استثناء، وفق كيفية خاصة ألا وهو التدخل(١).

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا المجال أن التنسيق بين مجموعة السياسات السابقة من السهولة بمكان، لأنها نابعة من الإسلام، وتجد التأكيد والتركيز من خلال ما سبق استعراضه عند دراسة الآيات والأحاديث السابق الإشارة إليها، ناهيك عن تعدد مجالاتها المختلفة، ولأنها ترتبط بإجراءات عملية

(١) أُعملت السياسات الاقتصادية عموما في الاقتصاديات الرأسمالية أعقاب أزمة الكساد العالمي في ثلاثينات هذا القرن وخاصة النقدية والمالية منها، وما ذلك إلا للمحافظة على هيكل وطبيعة النظام الرأسمالي من ناحية، ومحاولة إعطاء دور معين للدولة تستطيع من خلاله توجيه دفة النشاط الاقتصادي خلافا لما كان عليه الأمر عند الكلاسيك والنيوكلاسيك مع عدم المساس بمؤسسة الحرية الاقتصادية داخل ذلك النظام من ناحية أخرى. وفي هذا تطور لشكل الرأسمالية من حرة إلى متدخلة.

واقعية بالفعل، ولا يتطلب الأمر مزيد عناء فيما يتعلق بتطبيقها بين الدول الإسلامية في العصر الحاضر.

وتهدف السياسات الاقتصادية، إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية للمجتمعات الإسلامية على رأسها المساهمة في تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية، وعدالة توزيع الدخول والثروات، والموارد الاقتصادية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، والمحافظة على الحرية الاقتصادية، في ضوء الضوابط والتعاليم الإسلامية(١).

وفيما يلي عرض موجز لإجراءات التنسيق بين تلك السياسات في ضوء التعاون بصورته الإسلامية.

**أولا: السياسات المالية:**

تعد السياسات المالية من أهم السياسات الاقتصادية؛ لأنها تقوم بالتأثير في الإنفاق العام للدولة من خلال جانبي الميزانية، ومعلوم أن للانفاق الحكومي أثره في توجيه الاقتصاد، إذ تضطر الدولة إلى خفضه في حالة التضخم، والعكس في حالة الكساد(٢).

(١) **د. محمد عفر.** السياسات الاقتصادية الشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، الطبعة الأولى، **١٤٠٧**هـ، ص **٢٧**.

(٢) **د. محمد عفر.** مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة. الطبعة الأولى، **١٤٠٧**هـ. ص **٢٥٣**.

ومن أهم وسائل السياسات المالية في الإسلام، معطيات النظام المالي الإسلامي المتاحة في العصر الحاضر، والإنفاق الحكومي، والإعانات، والضرائب (التوظيف) وفق شروطه الشرعية[١].

وعليه تستطيع الدول الإسلامية تبني أنواع معينة من التنسيق، بين الزكاة، والعشور والخراج، وموارد المشروعات العامة، والقروض العامة، لأنه ثبت أن الرسول ﷺ اقترض حين غزا حنيناً[٢]، والصدقات العامة، فضلا عن التنسيق بين أوجه الإنفاق الحكومي، والإعانات، والتوظيف حين الحاجة المتعينة المنضبطة، ووجود الحاكم العدل الذي تجب طاعته، وخلو بيت المال عن المال، وأن يكون بالقدر الذي يراه الحاكم كافيا إلى أن يتوافر المال في بيت المال. وهو رأي الغزالي[٣].

يمكن للدولة في هذه الحالة أن تفرض ضريبة يراعى فيها العدالة وتصرف في المصالح العامة، ويتم التنسيق بين أنظمة الضرائب بين الدول الإسلامية للبعد عن الازدواج الضريبي وخلافه[٤].

---

(١) **د. محمد عفر**، السياسات الاقتصادية الشرعية، ص **٣١٣** وما بعدها.
(٢) انظر: النسائي، سنن النسائي ج**٢**، **ص٣١٤**، كتاب البيوع، باب الاستقراض، وقد جزم الألباني بصحته أنظر: ابن ماجة، صحيح سنن ابن ماجه، ج**٢**، ص**٥٥**، كتاب الصدقات، باب حسن القضاء، حديث رقم **١٩٦٨**
ويرى الماوردي (أن لولي الأمر أن يقترض على بيت المال ما يصرفه في الديون دون الارتفاق.. ) أنظر: الماوردي: الأحكام السلطانية ص **٢١٥**.
(٣) مشار إليه فى: **د. عبد السلام العبادي**، الملكية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الأقصى: عمان، الطبعة الأولى **١٣٩٥**هـ ج**٢**، ص**٢٩٠**.
(٤) للتفصيل حول السياسات المالية وأهميتها وقواعدها الشرعية أنظر بخاصة:-

**ثانياً: السياسات النقدية:**

يقصد بالسياسات النقدية مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة النقود، والائتمان، وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد(١) مع إعمال التعاليم الإسلامية في مجال النقود إصدارا وأحكاما.

وتتنوع هذه السياسات من كمية، إلى نوعية، إلى جزاءات، لكن الكمية أكثرها فاعلية وتأثيرا على مجريات الحياة الاقتصادية، وقد وصفت بهذا الوصف لأنها لا تفرق بين حجم الائتمان المتجه إلى قطاع، أما النوعية فتفرق فتحد منه في قطاع وتشجعه في قطاع آخر وهكذا(٢).

وعليه فإن أهم مقومات السياسة النقدية تنظيم الجهاز المصرفي، وتنظيم عرض النقود على اعتبار أمر السكة إلى السلطان، ويتم إحداث التنسيق بين فعاليات الأجهزة المصرفية في االدول الإسلامية من خلال التنسيق بين المصارف المركزية من خلال مصرف مركزي إسلامي(٣)، أما تنظيم عرض النقود فيتم من خلال ربطها بأنظمة الإصدار المتعارف عليها، وفق الأسباب

- **أحمد مجذوب**، السياسات المالية في الإسلام، رسالة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى قسم الدراسات العليا الشرعية، شعبة الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة أم القرى.

(١) **د. محمد عفر**، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل، مرجع سابق، ص٢٣٧.

(٢) تصنف السياسات الكمية إلى سياسة سعر الفائدة وسعر إعادة الخصم والسوق المفتوحة ولإعمالها في اقتصاد إسلامي يجب مراعاة الأحكام الشرعية عند تطبيقها- أنظر بخاصة:
- **أحمد مجذوب**، السياسات النقدية في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية، شعبة الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى.

(٣) أنظر: يحي حسين التميمي، نحو مصرف مركزي إسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية، شعبة الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة جامعة أم القرى.

الاقتصادية التي تجعلها تتواءم مع الإنتاج داخل المجتمع تجنبا لحدوث التضخم، وفقدان الثقة في العملة، والغش فيها، وتضرر أصحاب الدخول الثابتة، ولأهمية ذلك فقد كان كثير من الفقهاء رحمهم الله يرون الثبات النسبي لقيمة النقود، لأنها وسيلة للتبادل، ومقياس للقيم، كالغزالي، وابن خلدون، وابن القيم، والمقريزي رحمهم الله جميعا، ونطمح إن شاء الله من خلال ما سبق الوصول إلى الوحدة النقدية الإسلامية.

**ثالثاً: السياسات التجارية:**

ينظر إليها على أنها جملة من الإجراءات التي تتخذها الدولة لتنظيم تجارتها عامة والخارجية بصفة خاصة، وفق تعاليم الإسلام في مجال التجارة، وبما يحقق مصلحة المجتمع.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الوضع الحالي للسياسات التجارية بين الكثير من الدول الإسلامية يكتنفه الكثير من المشكلات في الأجلين الطويل والقصير، مما يوقعها في حبائل التبعية الاقتصادية للعالم الخارجي، بإعمال مقياس التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات، وتواجه الكثير منها أسواق الدول المتقدمة المليئة بالكثير من العراقيل والرسوم المختلفة منفردة، بما يوجب على هذه الدول ومعظمها منتج لمادة أولية واحدة، صناعية أو زراعية، أن تدخل السوق الدولية متكاملة لا متنافسة.

ويمكن تنسيق هذه السياسات بين مجموعة الدول الإسلامية باعتماد الإطار العام للتكامل الاقتصادي في الإسلام، مع مراعاة أحكام الإسلام وقواعده المتعلقة بالتبادل التجاري داخليا وخارجيا وتعزيز التجارة البينية بين

الدول الإسلامية[١] فضلا عن إرساء المبادئ المتعارف عليها، كالمعاملة بالمثل مع غير الدول الإسلامية، والحرية التجارية النابعة من الحرية الاقتصادية المنضبطة التي يتيحها الإسلام للأفراد، من خلال نظامه الاقتصادي العام، مع قيام الدولة بمراقبة ذلك التعامل ووضع التنظيمات الملائمة له.

**رابعاً: السياسات الزراعية:**

تدور أهداف ووسائل تنسيق هذه السياسات، حول تحقيق الأمن الغذائي، لأن من أخص الواجبات أن نكفي أنفسنا أمر معايشنا، وهو مدخل رئيسي لتحقيق الاستقلال والقوة والعزة والكرامة، فضلا عن الاستغلال الأمثل لفضل الله في الأرض، وتعميق مفهوم التوازن، والشمول والعدالة، عند إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة، واستقرار الدخل الزراعي، خاصة عند حدوث الظروف الطارئة المختلفة[٢].

وهناك الكثير من النماذج المعينة على تحقيق ذلك التنسيق تضفي صفة المشروعية على هذا النوع من السياسات، كنظام الإقطاع، وحفر الأنهار،

---

(١) لا زالت التجارة بين الدول الأعضاء في البنك الإسلامي دون المستوى المطلوب عدا دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وللتفصيل أنظر:
==
= - البنك الإسلامي للتنمية. التقرير السنوي، **١٤١٥هـ (٩٤- ١٩٩٥م)**، ص**٥٤-٦١**.

(٢) **د. محمد عفر**، السياسات الاقتصادية الشرعية، مرجع سابق، ص**٤٩٩**، وللتفصيل أنظر:
- **د. خلف النمري**، التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية مع دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية والأردن، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، **١٤١٦هـ**، ج**١** ص**٣٢١** وما بعدها.

وإقامة الحواجز، والسدود، وعدم فرض الضرائب على الزراعة، مع وجود مبدأ التسليف الزراعي، ووجود نظامي المساقاة والمزارعة كأهم سياسات التنمية والاستثمار الزراعي(١). وهذه السياسات وغيرها مما طبقته الدول الإسلامية منذ عصورها الأولي، ويمكن الاستئناس بها عند التنسيق.

وبخصوص التنسيق بين السياسات الزراعية، فإن الأمر يتطلب تضافر العناصر الإنتاجية المتوفرة في كل دولة من الدول الإسلامية، مع التركيز على مبدأ المزايا النسبية، وبالمناسبة تتوفر الكثير من الأيدي العاملة الزراعية، في كل من مصر وباكستان وتركيا، وتتوفر رءوس الأموال في الدول النفطية الإسلامية، ويمكن تضافر تلك القوى العاملة مع رءوس الأموال على أرض السودان الصالحة للزراعة(٢).

## المطلب الرابع

## التنسيق من خلال المشروعات المشتركة

تستطيع الدول الإسلامية التنسيق بين خططها الاقتصادية من خلال أسلوب من أساليب التكامل الجزئي، ألا وهو أسلوب المشروعات المشتركة.

وتغني المشروعات المشتركة قيام دولتين، أو أكثر بنشاط استثماري وفق المنهج الإسلامي في استثمار الأموال، من خلال مشروعات اقتصادية يتم

(١) للتفصيل أنظر:
- **د. محمد سعيد الغامدي**، التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه، مرجع سابق، ج١، ص١٥٧- ١٦٣.
- **د. خلف النمري**، التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ج١، ص٣٥١- ٣٧٥.

(٢) هناك وفرة في الأراضي القابلة للزراعة في الدول الإسلامية تبلغ ٩٥٨ مليون هكتار تتصف بسوء استغلالها، ولم يزرع منها سوى ٢٤٢ مليون هكتار في العقد الحالي.

تمويلها بطريقة مشتركة، وتتولى كل منها تزويد تلك المشروعات بما تحتاج إليه من عوامل الإنتاج المختلفة بناء على مبدأ المزايا النسبية وتتحقق بقيامها مصالح اقتصادية لتلك الدول(١).

هذا ويعمل أسلوب المشروعات المشتركة على مساعدة الدول المنتمية إليه في تحقيق عدد من المكاسب والفوائد الاقتصادية منها(٢):

١- بساطة هذا النوع فهو لا يمس سوى جزء واحد من الاقتصاد القومي، ولا يثير مشاكل قد تثيرها صور التكامل الأخرى (كمنطقة التجارة الحرة- أو السوق المشتركة).

٢- يتم وفقا لدراسات الجدوى المختلفة تقدير مكاسب وأعباء تلك المشروعات مقدما، ولا تتطلب من الدول الأعضاء التخلي عن نظمها وسياساتها الخاصة.

٣- مساهمتها الفعالة في تعزيز التبادل التجاري بين البلدان الإسلامية، ومعالجة الاختلال في موازين المدفوعات، وفي الهياكل الإنتاجية بما

(١) **د. إسماعيل شلب**ي، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٢٧، وانظر:
- **د. عبد الوهاب رشيد**، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة، المؤسسة العربية للطباعة والنشر: بيروت، ط١، ١٩٨٢م، ص١١١.

(٢) **د. محمد عفر**، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، مرجع سابق، ص١٢٦.
**د. إسماعيل شلبي**، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٧٨.
**د. عبد الوهاب رشيد**، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة، مرجع سابق، ص١٢٩.
**د. سميح مسعود**، حول تجربة التعاون الاقتصادي العربي، النفط والتعاون العربي، الأمانة العامة لمنظمة الأقطار المصدرة للبترول: الكويت، المجلد الثاني عشر، العدد الثالث والرابع، ١٩٨٦م، ص٨١.

يعني بناء المزيد من العلاقات الاقتصادية بين مجموعة الدول الإسلامية وهو من الأمور المطلوبة شرعا.

٤- قيامها على أسس اقتصادية تقتضي بالاستفادة من مزايا النطاق الواسع في الإنتاج، وزيادة القيمة المضافة بما يعمل على بناء الهياكل الإنتاجية الإسلامية بصورة أكثر ترابطا.

٥- تعمل على إيجاد الكثير من التشابكات فيما بين القطاعات الاقتصادية المشاركة.

٦- تعزيز قدرة الدول المشاركة في تلك المشروعات في الانفلات من قيود التبعية الاقتصادية.

٧- الحصول على شروط أفضل فيما يتعلق بالأسعار ومنتجات التكنولوجيا، كما أنها من ضمن أهم الوسائل في الحد من الآثار السلبية للشركات الاحتكارية والتكتلات الاقتصادية.

٨- إيجاد المجالات الاستثمارية اللازمة لتوطين الأموال الإسلامية في الدول الإسلامية بعيدا عن التقلبات في الأسواق الدولية النقدية أو المالية، والقيود، والعراقيل المفروضة على الاستثمارات الإسلامية في السوق الدولية.

٩- تخفيض تكاليف الاستثمار لإقامة مشروعات التنمية الصناعية، وسهولة توفير رءوس الأموال الضرورية، وحل الكثير من مشاكل التمويل المختلفة التي تعاني منها الكثير من الدول الإسلامية.

١٠- أنها من أفضل الصيغ والأساليب التكاملية مرونة وتحقق مصالح الأطراف، وتقوم على نوع من التكامل الفني فيما يخص التمويل. فالدول

الغنية لا تكون مجرد جهات مقرضة بل مالكة ومساهمة في الإشراف والإدارة، والدول الفقيرة التي لديها شح في مصادر التمويل تحصل عليه من خلال المشروعات المشتركة وبالتالي تتحرر من الأعباء التي يجب عليها تحملها، والمتمثلة في تكاليف الاقتراض، وانتهاك المحرمات فيما لو لجأت إلى الاقتراض، وهو ما يعني التعاون على البر والتقوى.

**هذا وتستطيع الدول الإسلامية تحقيق ما سبق من أبعاد تنموية وفق التصور التالي:**

أ ) دمج المشروعات القائمة في مشروع إقليمي واحد، بتوحيد جميع المشروعات التي تنتج سلعا متشابهة، بحيث تخضع إلى إدارة موحدة تتولى التخطيط لكل من الإنتاج والتسويق والتمويل، الأمر الذي يؤدي إلي تحقيقها زيادة في الكفاءة الاقتصادية[١].

ب) إقامة المشروعات المشتركة الجديدة عن طريق استفادة كل عضو من الموارد الاقتصادية المتوفرة لدية، ويجب أن يراعى في ذلك عدد من الاعتبارات هي[٢]:

١- العلاقة التي تربط بين حجم الإنتاج المشترك والقدرة الاستيعابية للأسواق المحلية.

٢- ظروف التصدير إلى الأسواق الدولية.

٣- التوطين الجغرافي للمشروعات بين الدول الأعضاء.

---

(١) **د. محسن حسنين حمزة**، التكامل الاقتصادي الإقليمي، مقال بمجلة مصر المعاصرة، العدد **٣٤٦**، ص١٠١، ص١٠٢، مرجع سابق.

(٢) **د. محسن حسنين حمزة**، التكامل الاقتصادي الإقليمي، مقال بمجلة مصر المعاصرة، العدد **٣٤٦**، ص١٠١، ص١٠٢، مرجع سابق.

٤- الإسهام المالي للدول الأعضاء في المشروع.

هذا وتتم إقامة المشروعات الجديدة المثلى عن طريق أربع مراحل هي[١]:

**أ) مرحلة التعرف على الحاجة الفعلية:**

ويتم ذلك بثلاث طرق: أما عن طريق العرض، أي ما يتوفر لدى كل دولة من الموارد الاقتصادية، التي لا تستطيع الاستفادة منها بمفردها، ولذلك تنشأ الرغبة في الاشتراك، أو من خلال دراسة جانب الطلب وبياناته المختلفة، فإذا عزم المشروع على توجيه إنتاجه للاستهلاك للدول الأعضاء فقط، يكتفي بتبني سياسة الإحلال محل الواردات، إما إذا قصد بإنتاجه السوق الدولية، فإن عليه دراسة إمكانيات ذلك، بتبني سياسة ناجحة للتصدير تركز على توفر الميزة النسبية، وتتمثل الطريقة الثالثة في دراسة الآثار المختلفة، التي يمكن أن تمارسها تلك المشاريع على بقية القطاعات الاقتصادية، أو ما يعرف بقوى الجذب الأمامية، التى تعنى أن المنتجات النهائية لمشروع ما قد تكون مستلزمات إنتاج لمشروع آخر، أو الخلفية التي تعني أن إنشاء مشروع ما يعتمد على استيراد بعض مستلزماته من دول أخرى، مما يقتضي التفكير في إيجاد مثل هذا المشروع.

(١) **د. سلطان أبو علي**، تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادية، مصر المعاصرة، ص١٠- ١٣، مرجع سابق.
- وانظر: محسن حسنين حمزة، المرجع السابق، ص١٠٢.

**ب) مرحلة دراسة الإمكانيات الفنية للدول الأعضاء:**

من قوى بشرية متمثلة في المهندسين والاقتصاديين والزراعيين والاجتماعيين، وما تتطلبه تلك المشروعات من التخصصات الأخرى، ثم الدراسة الفنية للمشروع والفن الإنتاجي المطلوب استخدامه، وما شابه ذلك من القضايا الفنية.

**ج) مرحلة تحديد الأولويات:**

يجب على المشروعات المشتركة في الدول الإسلامية، أن تتوجه إلى الاهتمام بالمشروعات التي تشبع أولويات التنمية الإسلامية أولا، وليس الاهتمام بتحقيق أقصى ربح ممكن عند القيام بمشروع ما كما هو حال الدول الرأسمالية، أو دراسة العائد الاجتماعي على اقتصاديات الدول الأعضاء- كما هو حال معظم الدول الاشتراكية- ولكن عليها التنسيق بين تحقيق الأولويات، والقدر المعقول من الأرباح، والعوائد الاجتماعية لكافة الدول الأعضاء.

**د) مرحلة التنفيذ والمتابعة:**

بعد مرحلة التعرف والدراسة الفنية والربحية تنتهي كافة البيانات والمعلومات اللازمة لصياغة المشروع، فإذا استطاع المشروع الالتزام بالمعايير الموضوعة لنجاحه، يدخل بعد ذلك مرحلة التنفيذ، التي تشتمل على إنشاء المباني، وتوفير الآلات والمعدات، والمواد الخام، والأيدي العاملة- أي بناء المشروع، فإذا انتهى من ذلك دخل المشروع مرحلة المتابعة، والتحقق من مدى كفايته في تشغيل الموارد الاقتصادية، وفي تنفيذ ما هو مرسوم له في إنتاج السلع والخدمات المطلوبة.

## الخاتمـــــــة

وبعد فالحمد لله أولا وأخيرا والصلاة والسلام على رسوله الأمين.. وبعد:

**فنتيجة ما سبق تتمثل فوق ما قدمناه في العناصر التالية:**

١- النظر إلى التنسيق بين الخطط الاقتصادية للدول الإسلامية يقع في أعلي مراتب التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، يليه التنسيق الإقليمي، ثم تنسيق السياسات، ثم المشروعات المشتركة.

٢- يرتبط التعاون الاقتصادي بالتنمية الاقتصادية في الإسلام ارتباطاً وثيقاً نابعاً في الأساس من قضايا منهج الاعمار الذي يجعل سائر النشاطات الإنسانية سواء التعاون أو غيره ذات بعدين أخروي ودنيوي نابعة من قواعد الاقتصاد الإسلامي وركائزه الأساسية، فضلا عن كونه- التعاون- يحقق الكثير من المزايا الإضافية لصيغ التعاون في الاقتصادات الوضعية.

٣- قضايا التنسيق في الأبعاد التنموية المختلفة مرنة إلى حد كبير، لأنها نابعة في الأساس من الشريعة الإسلامية، وقد تكون أنسب الأساليب التعاونية في العصر الحاضر بين الدول الإسلامية.

**أما التوصيات التي يطرحها البحث فتتمثل فيما يلي:**

١- إيجاد الأطر الملائمة لقيام التعاون في بعده الإسلامي والتي تمثل آلية التنفيذ.

٢- إقامة الدورات والندوات التعريفية بأهمية التعاون في بعده الإسلامي.

٣- تكوين منظمة إسلامية تعني بشئون التعاون بين الدول الإسلامية.

٤- زيادة وتعميق أواصر الاخوة الإسلامية والتعاون بين الدول الإسلامية في شتى المجالات.

## قائمة المراجع المباشرة

١- القرآن الكريم.
٢- أزمة المديونية في العالم الإسلامي، **عبد سعيد إسماعيل**، دار المنارة: جدة، دار ابن حزم: بيروت، الطبعة الأولى، **١٤١٦هـ**.
٣- استخدام أسلوب تنسيق الخطط والبرامج الإنمائية في دعم التكامل بين دول الخليج، **محمود داغر**، مركز دراسات الخليج العربي: جامعة البصرة، بدون رقم طبعة، **١٤٠٦هـ**.
٤- إستراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، **د. يوسف إبراهيم يوسف**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، بدون رقم طبعة، **١٤٠١هـ**.
٥- البنك الإسلامي للتنمية: جدة، التقرير السنوي **(١٤١٥هـ) (٩٤-١٩٩٥م)**.
٦- التخطيط التكاملي على المستوى الشامل، **د. محمود محمد الإمام**، بحث ضمن بحوث ندوة التخطيط التكاملي بين دول مجلس التعاون الخليجى (دبى من ١٤-١٦ فبراير ١٩٨٧م) مجلس التعاون والمعهد العربي للتخطيط، **١٩٨٨م**.
٧- التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه، **د. محمد سعيد الغامدي**، رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمه إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى: مكة المكرمة، **١٤١٢هـ**.

٨- التعاون الاقتصادي العربي وأهمية التكامل في سبيل التنمية، **د. عبد الهادي يموت.** معهد الإنماء العربي: بيروت، الطبعة الأولى، **١٩٧٦**م.
٩- التعاون الإقليمي بين دول العالم الثالث، **د. محسن حسنين حمزة**، مقال بمجلة مصر المعاصرة، الهيئة المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة، عدد **٣٤٦**، **١٩٧١**م.
١٠- التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، **د. إسماعيل شلبي**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.
١١- التكامل الاقتصادي العربي، **د. عبد الوهاب رشيد**، وزارة الإعلام: بغداد، بدون رقم طبعة، **١٩٧٧**م.
١٢- التكامل الاقتصادي العربي، **د. كامل بكري**، المكتب العربي الحديث: الإسكندرية، بدون رقم طبعة، **١٩٨٤**م.
١٣- التمويل الأجنبي وموقف الإسلام منه، **د. أحمد الخطابي الحربي**. رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، **١٤١٤هـ**.
١٤- تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي، **د. سلطان أبو علي**، مقال بمجلة مصر المعاصرة، الهيئة المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة، عدد **٣٤٧**، يناير **١٩٧٢**م.
١٥- التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، **د. محمد عفر**، دار المجمع العلمي: جدة، بدون رقم طبعة، **١٤٠٠هـ**.
١٦- التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية، **د. خلف سليمان النمري**، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي: مكة المكرمة، بدون رقم طبعة، **١٤١٦هـ**.

١٧- التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة، **د. عبد الوهاب رشيد،** المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت: الطبعة الأولى، **١٩٨٢**م.
١٨- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت/ ٦٧هـ) تحقيق: **أبو إسحاق إبراهيم،** الطبعة الثالثة، بدون ناشر أو تاريخ.
١٩- حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، **د. عبد الحميد الغزالي،** دار الوفا: المنصورة، الطبعة الأولى، **١٤٠٩هـ.**
٢٠- خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية، **د. محمود الحمصي،** مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، الطبعة الثالثة، **١٩٨٤**م.
٢١- دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، **١٩٧٨**م.
٢٢- دور الدولة في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، **د. محمد عمر زبير،** البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: جدة، بدون رقم طبعة، **١٤١٧**م.
٢٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة، **محمد ناصر الألباني،** مكتبة المعارف: الرياض، الطبعة الأولى، **١٣٩٩هـ.**
٢٤- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود (ت/ **٢٧٥**هـ) إعداد وتعليق: **عزت عبيد السيد،** دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، الطبعة الأولى، **١٩٦٥**م.

٢٥- سنن الترمذي، لأبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت/ **٢٧٩هـ**) تحقيق: الشيخ **أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي**، دار إحياء الكتب العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، **١٩٦٥**م.

٢٦- السياسات الاقتصادية الشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم، **د. محمد عفر**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، الطبعة الأولى، **١٤٠٧هـ**.

٢٧- الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت/ **٤٠٠هـ**) تحقيق: **أحمد عبد الغفور عطار**، دار الكتاب العربي: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢٨- صحيح البخاري، الأمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت/ **٢٥٦هـ**)، ضبطه ورقمه: **مصطفى البغا**، دار القلم: دمشق، **١٤٠١هـ**.

٢٩- صحيح مسلم، الأمام أبو الحسين مسلم أو الحجاج، (ت/ **٢٦١هـ**) ، تحقيق: **محمد فؤاد عبد الباقي**، دار الفكر للطباعة والنشر: بيروت، بدون رقم طبعة، **١٤٠٣هـ**.

٣٠- لسان العرب، **حمد بن بكر ابن منظور** (ت. **٧١١هـ**)، دار صادر: بيروت، الطبعة الأولى، **١٤١٠هـ**.

٣١- مستقبل التنمية والتعاون الاقتصادي، **د. مجدي حنفي**، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة، بدون رقم طبعة، **١٩٧٥**م.

٣٢- مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر، **د. محمد عفر**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، الطبعة الأولى، **١٤٠٧هـ**.

٣٣- الملكية في الشريعة الإسلامية، **د. عبد السلام العبادي**، مكتبة الأقصى: عمان، الطبعة الأولى، **١٣٩٥هـ**.

٣٤- نظرية التكامل الاقتصادي، **د. عبد الوهاب رشيد**، مقال ضمن بحوث مختارة من ندوة التكامل بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، عمادة شئون المكتبات: جامعة الملك سعود، الرياض، **١٤١٠هـ**.

## المراجع الأجنبية

1- Mohamed Fahim Kahn, Develop Ment Strategy inan Islamic, Framework Withpreferenceto Labowr Apunpant Economices 1986, International Islamicuniversity, Islamabad Pakistan.